

PROVISIONAL

A/46/PV.63  
23 December 1991

ARABIC

## المجتمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

المجتمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة والستين

المعقدة بالمقر ، في نيويورك ،  
يوم الخميس ، ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، الساعة ١٠٠٠

(المملكة العربية السعودية)  
(إيطاليا)

السيد الشهابي  
السيد تراكتسلر  
(نائب الرئيس)

الرئيس :  
شـ :

- انتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية [١٥ (ج)]

(١) مذكرة من الأمين العام

(ب) قائمة بأسماء المرشحين

(ج) السير الشخصية

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطيع النصوص النهائية ضمن مسلسلة الوثائق الرسمية للمجتمعية العامة .

أما التمهيحيات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بقيادة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section ، Department of Conference Services ، room DC2-0750 ، 2 United Nations Plaza الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠المبد ١٥ (ج) من جدول الاعمال

انتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية :

- (أ) مذكرة من الأمين العام (A/46/630-S/23227)
- (ب) قائمة بأسماء المرشحين (A/46/706-S/23243)
- (ج) السير الشخصية (A/46/707-S/23244)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقا للقرار ٧٠٨ (١٩٩١) الذي

اتخذه مجلس الأمن في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١ ، تشرع الجمعية العامة صباح اليوم في انتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية ليكمل فترة ولاية الراحل القاضي تسليم أولا والي إليس (نيجيريا) التي لم تنته بعد .

وفيما يتعلق بهذا الانتخاب ، أود أن استرعى انتباه أعضاء الجمعية العامة إلى النقاط التالية :

أولا ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦٤ (د - ٣) ، يجوز لدولة طرف في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ولكنها ليست عضوا في الأمم المتحدة ، أن تشارك في انتخاب أعضاء المحكمة في الجمعية العامة بنفس الطريقة المتبعة مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . وبهذه المناسبة ، يسعدني أن أرحب هنا بممثلي مان مارينتو ، وسويسرا ، وناورو .

ثانيا ، أود أن أؤكد أن مجلس الأمن ينتخب أيها ، في هذا الوقت وفي إجراء مستقل عن الجمعية العامة ، عضوا واحدا للمحكمة . ويجري العمل بهذا الإجراء وفقا للمادة الشامنة من النظام الأساسي للمحكمة ، وتنص تلك المادة على ما يلي :

"يقوم كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن مستقلا عن الآخر بانتخاب أعضاء المحكمة" .

وبالتالي ، لن تبلغ نتيجة التصويت في الجمعية العامة إلى مجلس الأمن إلى أن يحصل مرشح واحد على الأغلبية المطلوبة في الجمعية العامة .

ثالثاً ، أود أن استرعى انتباه الجمعية العامة إلى الوثائق المتعلقة بالانتخابات . وتوجد أمام الجمعية الوثائق التالية : الوثيقة A/46/630-S/23227 ، التي تتضمن مذكرة الأمين العام بشأن التكوين الراهن للمحكمة ، والإجراءات المتبعة في الجمعية العامة ومجلس الأمن فيما يتعلق بالانتخابات ؛ والوثيقة A/46/706-S/23243 ، التي تتضمن قائمة المرشحين الذين رشحوا حسب المجموعات الوطنية في إطار الموعد المحدد لتقديم الترشيحات ، وهو ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، والوثيقة A/46/707-S/23244 ، التي تتضمن السير الشخصية للمرشحين الذين سمتهم المجموعات الوطنية .

رابعاً ، وفقاً للفقرة ١ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة ، يعتبر المرشح الذي ينال الأغلبية المطلقة من الأصوات في كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن منتخباً . وبالنسبة لهذا الانتخاب ، فإن ٨٥ صوتاً تشكل أغلبية مطلقة في الجمعية العامة .

تشرع الجمعية الآن في إجراء اقتراع سري .

إذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة في الاقتراع الأول ، يتعين إجراء اقتراعات أخرى إلى أن يحصل مرشح واحد على تلك الأغلبية . ووفقاً للمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها الـ ٩١٥ المعقدة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، ستكون هذه الاقتراعات غير مقيدة .

ويُطلب إلى الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع الجاري توزيعها ، وأن يضعوا علامة (X) على يسار اسم المرشح الوحيد الذي يودون التصويت لهما . وبطاقات الاقتراع التي تحمل أكثر من اسم واحد مستعتبر باطلة . ولا يجوز التصويت إلا لصالح الأسماء الواردة في بطاقات الاقتراع .

بناء على دعوة الرئيس ، توقي فرز الأصوات السيد اييلتشنكو (أوكرانيا) والسيد كورنيهو (شيلى) والأنسة ارغيلاس ( الفلبين) والسيد لاديفيرتا (فنلندا) والسيد مانجاتس (موزامبيق) .

أجري تصويت بالاقتراع السري .

علقت الجلسة الساعة ١٠/٣٠ واستؤنفت الساعة ١١/١٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نتيجة التصويت كما يلى :

١٦٤	<u>عدد بطاقات الاقتراع :</u>
لا شيء	<u>عدد البطاقات الباطلة :</u>
١٦٤	<u>عدد البطاقات الصحيحة :</u>
لا أحد	<u>الممتنعون عن التصويت :</u>
١٥٦	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم :</u>
٨٥	<u>الأغلبية المطلقة المطلوبة :</u>
<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>	
٨٣	السيد بولا أجيبولا (نيجيريا)
٥٧	السيد صمويل ك. ب. أسانشي (غانا)
١٣	السيد فرانك زافيري نجنتا (كينيا)
١١	السيد فرancis موزينغو مكاني (أوغندا)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنظر إلى أنه لم يحصل أي

من المرشحين على الأغلبية المطلوبة سوف تجري الجمعية العامة اقتراعاً غير مقيد آخر  
لملء المنصب الشاغر .

ويجري توزيع بطاقات التصويت الآن . ومن الجائز انتخاب أي من المرشحين الذين  
ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع .

وأود أن أذكر الأعضاء من جديد أنه ينبغي لا توضع إشارة إلا إلى جانب اسم  
مرشح واحد فقط . وسوف تعتبر لاغية بطاقات الاقتراع التي تتضمن أكثر من اسم واحد

مؤثر عليه . ولا يجوز التمويit إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع .

وبنهاية من الرئيس ، قام السيد [يلتشنكو (أوكرانيا) ، والسيد كورنيه و (هيلس) ، والأنسة أرلميلان (الملبيين) ، والسيد لاديفيرتا (فنلندا) ، والسيد مانجات (موناميبيق) بـ لبرز الأمورات .

آخر تمويit بالاقتراع السري\* .

\* تولى الرئاسة السيد تراكسلر (إيطاليا) .

علقت الجلسة الساعة ١١/٣٠ وامستؤنفت الساعة ١١/٥٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نتائج التصويت كما يلى :

١٦٣	<u>عدد بطاقات الاقتراع :</u>
٠	<u>عدد البطاقات الباطلة :</u>
١٦٣	<u>عدد البطاقات الصحيحة :</u>
لا أحد	<u>الممتنعون عن التصويت :</u>
١٦٣	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم :</u>
٨٥	<u>الأغلبية المطلقة المطلوبة :</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>
٩٤	السيد بولا أجيبولا (نيجيريا)
٥٥	السيد ممويل ك. ب. أسانشي (غانا)
٩	السيد فرانسيس موزينيغو مكاني (أوغندا)
٥	السيد فرانك زافيزير نجنتا (كينيا)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : حصل السيد بولا أجيبولا ، من نيجيريا ، على أغلبية مطلقة في الجمعية العامة . وقد أبلغت رئيس مجلس الأمن بنتائج التصويت .

تلقيت الرسالة التالية من رئيس مجلس الأمن :

"أتشرف بإعلامكم بأنه في الجلسة ٣٠٣١ لمجلس الأمن ، المعقدة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، لانتخاب عضو في محكمة العدل الدولية لمدة تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ ، حصل السيد بولا أجيبولا على أغلبية مطلقة من الأصوات" .

(الرئيس)

وبناء على التمويذ المستقل في مجلس الامن ، وفي الجمعية العامة ، فإن السيد بولا أجبيولا ، الذي حمل على الملبيبة مطلقة في الهايتين ، انتُخب عضوا في محكمة العدل الدولية لمدة تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ . وانتهز هذه المناسبة لاتوجيه إليه بتهاني الجمعية على انتخابه ولتقديم الشكر للهارني الاموات على معاونتهم .  
بهذا تكون قد انتهينا من النظر في البند ١٥ (ج) من جدول الاعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠